

II- لفظ التأويل من منظور علماء الإسلام:

أ- المعطى النظري:

1- الدلالة والتأويل:

تأرجح التأويل في عرف علماء المسلمين حسب التوجه والاهتمام، ولكنهم خاضوا فيه على اعتبار الموسوعية والشمولية التي تميزوا بها. وسأتبع مفهوم التأويل لا على أساس تلك التوجهات الخاصة، وإنما على أساس العلاقة القائمة بين الكلمة (mot) والدلالة (sémantique) في كل مناحي الاستعمال الكلامي اللغوي (langage)، سواء أتلَّق الأمر بالعلوم الشرعية أم اللغوية لاشتراكها في موضوع البحث. إنَّ الدليل اللغوي (signe linguistique) المرتبط بالنص الشرعي -أدلة الأحكام- يقوم على ثنائيات متقاربة تنازعها الميل إلى النقل والعقل، وتفصيل الموضوع كما يلي:

1.1- الدليل الشرعي وثنائية القصد والفهم :

إنَّ (الأدلة الشرعية ضربان، أحدهما ما يرجع إلى النقل، والثاني ما يرجع إلى الرأي، وهذه القسمة بالنسبة لأصول الأدلة، وإلا فكل واحد من الضربين مفتقر إلى الآخر؛ لأن الاستدلال بالمنقول لابد فيه من النظر، كما أن الرأي لا يعتبر شرعا إلا إذا استند إلى النقل⁽¹⁾).

وتكون أنواع الدلالة على ذلك حقيقية وإضافية:

1.1.1- الدلالة الحقيقية والقصد:

الدلالة الحقيقية ما يقصده المتكلم بكلامه، فهي تابعة لقصد المتكلم وإرادته وهذه دلالة لا تختلف⁽²⁾؛ لأن المعنى (sens) تابع لقصد المتكلم، وكذا إرادته والألفاظ في حقيقتها وسيلة من وسائل الدلالة على القصد، ويتبعها ما (اقترن به من القرائن الحالية واللفظية وحال المتكلم وغير ذلك)⁽³⁾.


2.1.1- الدلالة الإضافية والفهم:

¹ - الشاطبي (أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي): الموافقات في أصول الشريعة، تح: عبد المالك دراز، المكتبة التجارية، القاهرة، ج 3، ص 41.
² - ابن قيم الجوزية (أبو علي شمس الدين عبد الله محمد بن أبي بكر): إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، القاهرة، 1374 هـ / 1955 م، ج 1، ص 350 - 351.
³ - السابق، ج 3، ص 119.

الفصل الأول: التأويل التصور والمفهوم

والدلالة الإضافية تابعة لفهم السامع وإدراكه وجوده فكره وقريحته وصفاء ذهنه ومعرفته بالألفاظ ومراتبها ، وهذه الدلالة تختلف اختلافا متباينا بحسب تباين السامعين في ذلك⁽¹⁾. وجرى الغزالي في تعيين الدلالة إلى الجمع بين المقصود أصالة والمقصود تبعا وما كان بينهما، وهي عنده مطابقة وتضمنين والتزام ؛ ف (دلالة المطابقة، أن يدل اللفظ دلالة كاملة على معناه المقصود (...)) أما التضمنين فكأن يدل لفظ بيت على السقف فقط أو الجدار على اعتبار أن البيت يشمل السقف وكذا الجدار. ودلالة الالتزام تسمى كذلك بالدلالة غير اللفظية ،

وهي كون اللفظ له معنى لشيء لازم من خارجه كدلالة لفظ السقف على الجدار⁽²⁾، فتكون الأصالة مشتملة على المطابقة وهو القصد المراد ، ويشمل الاستنباط التضمنين والالتزام، وهو المضاف على الحقيقة ، بما يفتح مجال التأويل بإلحاق غير المقصود بالمقصود. والتأويل هنا مستحسن مرغوب فيه ، لتحقيقه المصالح وإدراكه الحقائق. وعليه تجمع أطراف الموضوع كما يلي:



إن الدليل اللغوي الشرعي هو الذي يبيح هذا التقسيم لاشتماله على صفتي الوضوح والغموض ؛ فمنه الواضح في قصده ومراده، ومنه غير الواضح في ذلك كله:

- الواضح⁽³⁾ : ومنه :

- النص : لغة هو رفع الشيء بحيث يكون في غاية الوضوح والظهور، وهو ما دلّ على معناه المقصود مع احتمال التأويل والتخصيص .

- الظاهر : ما دلّ لفظه على المراد منه ، وهو غير المقصود أصالة مع احتمال التأويل والنسخ في عهد الرسالة .

- المفسر : ما دلّ على معناه المقصود أصالة بعيدا عن احتمال التأويل .

¹ - ابن قيم الجوزية : إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج 1 ، ص 350 - 351
² - الغزالي (أبو حامد محمد بن محمد): المستصفى في علم الأصول، تح: محمد مصطفى أبو العلاء، مكتبة الجندي، القاهرة، 1971 ، ص 41-42.

³ - الأمدي: الأحكام، ج2، ص36

- المحكم : ما دلّ على معناه المقصود أصالة بعيدا عن احتمال التأويل والنسخ .
- غير الواضح⁽¹⁾ : ومنه:
- الخفي : ما دلّ لفظه على معناه الظاهر ، والخفاء يعرض له عند الدلالة ويزول بالنظر والتأمل .
- المشكل : ما خفي معناه لسبب في ذات اللفظ ، يزول بقرينة (indice) ما .
- المشترك : ما احتمل لفظه أكثر من معنى ، والمقام (situation) يرشد إلى المقصود .
- المجمل : ما صلح لفظه بأحد المعاني ، ولا يتعين معناه إلا بوضوح اللغة...⁽²⁾ ، ويحمل معناه في لفظه فإذا تبينه العالم زال الإجمال .
- المتشابه : من الالتباس ، وهو ما خفي معناه ، ولا يرجح معرفته في الدنيا لعدم وجود قرينة تدل عليه ، ولم يرد عن الشارع بيانه ، يُؤمن به المسلم ، ويُفوّض في علم حقيقته .
- إشارة النص دلالة إلزامية : ما يتبع اللفظ من غير تجريد قصد إليه⁽³⁾ .
- دلالة اقتضاء : اقتضاء النص بلفظه لازم معناه .
- دلالة الفحوى / مفهوم الموافقة: فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة المقام (ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت موافقا لمدلوله في محل النطق)⁽⁴⁾، فهي من قبيل التنبية بالأدنى على الأعلى أو العكس بحيث المسكوت عنه يكون أولى في الحكم من المنطوق به ، وقد يكون مساويا ومعادلا أحيانا ، بتقدير من فهم المؤول .
- مفهوم المخالفة : وهو (ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت مخالفا لمدلوله في محل النطق)⁽⁵⁾ . أو (ما يكون المسكوت عنه مخالفا للمذكور إثباتا أو نفيًا ، فيثبت للمسكوت عنه نقيض حكم المنطوق به)⁽⁶⁾ .

يتعين من هذا العرض وجود المعنى الحقيقي قصدا من الشارع وعلمًا من المأمور، كما يتعين وجود المعنى الإضافي فهما من المأمور بإعمال التأويل، ليلحقه بالحقيقي على سبيل الموافقة أو على سبيل المخالفة، سواء بدا الدليل واضحا أو غامضا. وبذلك يتعين الوضع الجديد -ثنائية النقل والعقل-، وكلاهما يحيل على التأويل فهما؛ لأن إدراك المقاصد لا يتوقف على الظاهر فحسب، بل

¹ - طاهر سليمان حمودة : دراسة المعنى عند الأصوليين، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ج م ع، 1976م، ص 137.

² - الغزالي : المستصفى، ص 269-270.

³ - السابق، ص 372.


⁴ - الأمدي : الأحكام ، ج 2 ، ص 46. وفيها دلالة الأعلى على الأدنى والعكس.

⁵ - السابق، ج 2 ، ص 49 .


⁶ - الشوكاني (محمد بن علي): إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، (د ت ط)، ج 2، ص 172.

الفصل الأول: التأويل التصور والمفهوم

يستلزم دقة التمحيص وجدة البحث، بما يجعل التأويل المعادل للفهم والإدراك سائداً، بل مفروضاً. ويبقى الجمل-رغم قرينته التي يحملها في لفظه- والمتشابه من الأدلة يميلان على شكل آخر من التأويل، هو محل نزاع، وله مكان غير هذا سيأتي⁽¹⁾.



التأويل استنباط⁽²⁾



¹ - تنتظر تيارات التأويل واتجاهاته عند المسلمين في هذا البحث ومنه التأويل عند أهل الرأي، ص 30 وما بعدها.
² - ينظر: السيوطي: الإتقان، ج 3، 51- 54 للمجمل والمبين، وص 82 للمطلق والمقيد، وص 84-87 للمنطوق والمفهوم. و: أحمد البحراني: علم التأويل، [دروس التأويل/الدرس 1]، (www.ataweel.com)، [2008/08/18]، يتعين التأويل بمنهج الاستنباط لكون النص القرآني مجملاً ومفصلاً، وظاهراً وباطناً بما يتماشى والفكر الشيعي.

الفصل الأول: التأويل التصور والمفهوم

وعليه؛ عمد علماء الأصول إلى التمهيد في الدليل اللغوي بحثاً عن الدلالة المقصودة من الشارع في أدلة الأحكام لتحقيق غرض العبادة، وأعملوا التأويل بجميع مستوياته خدمة لهذا الهدف، ثُمَّ عَمَّمُوا ذلك ليشمل كل كلام ينتجه الإنسان. وعليه؛ ف:

1. من الحقيقي الواضح ما يحتمل التأويل، وأما غير الواضح فكله إضافي يقع الفهم فيه تبعاً لأصالة بالتأويل والاستنباط.

2. المقصود لذاته مفهوم لذاته، وغير المقصود لذاته مفهوم لذاته ومقصود أيضاً بدلالة الفهم؛ فلو لم يكن كذلك ما شمله الفهم.

3. القصد يحوي الفهم، وبينهما لغة مشتركة وتواضع، توسَّعت من خلالها مساحة الفهم.

4. الفهم مراتب ومستويات، والتأويل أغلب الظن في هذه المراتب، والمستنبط عند المؤول مقصود لذاته أو مقصود لغيره.

يقع التأويل بناءً على هذا منهجاً للدراية والعلم؛ ولذلك يظهر في عدة أشكال كلها تنحو إلى غرض واحد هو إدراك المقصود من الدليل اللغوي، وقد اختلفوا في تعيين حدّه كما سيأتي إلى مذاهب.

يُظهر تتبع علاقة أدلة الأحكام بالتأويل نسبية ثنائية النقل/العقل؛ فيتم إعمال العقل في إطار النقل، كما يتم إعمال النقل في إطار العقل، وكلُّ دليل على صحة التوجه والمذهب. كما يقع العقل مقابلاً للنقل في مجال العقائد، وهنا لا يخضع التأويل لقوانين اللغة وحدها وإنما للتيار الفكري والإيديولوجي، ورغم وحدة القصد اتفاقاً يكون الفهم اختلافاً بالضرورة.

2- حدّ التأويل:

توجهت طائفة من العلماء إلى تعيين حد التأويل من خلال رصد العلاقة بينه وبين التفسير للوصول إلى مفهومهما، وانتهى اجتهادهم -والله أعلم- عند أربعة من المعاني:

1.2- التأويل بمعنى الرجوع إلى الأصل:

ونحا هذا المنحى الفراهيدي والراغب الأصفهاني حين أكدّا أنّ التأويل من الأول، أي الرجوع إلى الأصل⁽¹⁾. وقد لا يكون الأصل في كل الأحوال معروفاً؛ مما يحمل البحث على الاختلاف لاختلاف المدارك وتباينها، وتمايز القدرة على الاستنباط والاستقصاء.

2.2- التأويل بمعنى ما ينتهي إليه الشيء:

كما هو عند الأمدي وأبي بكر الرازي؛ فالتأويل عندهما تفسير ما يؤول إليه الشيء⁽²⁾. وتعين ذلك عند ابن كثير في قوله: (التأويل بمعنى حقيقة الشيء، وما يؤول أمره إليه)⁽³⁾. وإلى ذلك ذهب الشنقيطي: (ويحتمل أن المراد ... حقيقة أمره التي يؤول إليها)⁽⁴⁾ وهو أحد احتماليه مستندا إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾⁽⁵⁾. والمعتبر على هذا، تعيين ما يؤول إليه الكلام، وينتهي عنده المعنى المراد باللفظ. وتقتضي المعرفة الاتكاء على ما يؤدي ذلك المراد وهو ما يوسّع دائرة الفهم لذات العلة السابقة مع السابق من المعاني.

3.2- التأويل بمعنى حمل الكلام على معنى بغير لفظ المنطوق:

ولذلك بيّن الفراهيدي أنّ (التأويل تفسير الكلام الذي تختلط معانيه ولا يعلم إلا ببيان غير لفظه)⁽⁶⁾ بالنقل عن الظاهر إلى ما يُحتمل؛ إذ هو (إخراج اللفظ من دلالة الحقيقية إلى دلالة المجازية من دون أن يخلّ ذلك الانتقال بعادة لسان العرب في التجوز..)⁽⁷⁾. أي بوجود القرينة التي تبيح الصرف.

4.2- التأويل في مقابل التفسير تساويًا وتمايزًا:

¹ - ينظر: الخليل بن أحمد: كتاب العين مرتبا على حروف المعجم، ترتيب وتحقيق عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ/2003م، ج1، ص107. و: الراغب: معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص27.
² - الأمدي: الإحكام، ج2، ص37. وهو مذهب أبي بكر الرازي في مختار الصحاح، تح وتع: مصطفى ديب البغا، دار الهدى للطباعة والنشر، عين مليلة، الجزائر، ط4، 1999، ص29. والملفوظ عينه عند ابن تيمية في الإكليل، ص30 وما بعدها تعيينا لمفهوم التأويل.
³ - التفسير، ج2، ص7، تعليقا على الآية 99 من سورة يوسف، وفيه أيضا ج4، ص276، في تفسير سورة الأعراف، الآية53: (هذا ما آل إليه الأمر، فإن التأويل يطلق على ما يصير إليه الأمر).
⁴ - أضواء البيان، ج1، ص189.
⁵ - سورة آل عمران، الآية: 7.
⁶ - العين، ج1، ص100، وفيها: (التأويل والتأول: تفسير الكلام الذي تختلط معانيه ولا يصح إلا ببيان غير لفظه).
⁷ - ابن رشد (أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد الأندلسي): فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من اتصال، تح: محمد عمارة، دار المعارف، مصر، 1972، ص8. والمعنى ذاته عند الأمدي في الإحكام، ج2، ص37 وله فيها: (التأويل... حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتمال له بدليل يعضده).

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾⁽¹⁾. هذه الآية الوحيدة في القرآن التي ذكر فيها التفسير في مقابل كل آيات التأويل السابقات، ولذلك رُبط مفهوم التأويل بمفهوم التفسير تفرقةً أو تسويةً. وعليه؛ فرّق السيوطي بينهما على أساس أنّ التفسير معاني الألفاظ... والتأويل دلالة التراكيب⁽²⁾. وسوّى الفيروزآبادي بينهما وأعطاهما المفهوم عينه في توضيحه حدّهما معاً؛ إذ عنده (التفسير والتأويل واحد... والتأويل ردّ أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر)⁽³⁾، موافقاً من قال بحمل الكلام على معنى بغير لفظ المنطوق.

يتبيّن من هذا العرض أن أصحاب المعاجم يميلون إلى إيجاد المخرج عند التعارض، ولذلك يميلون إلى حمل اللفظ على المعنى الذي يلائم الجادة متى جاز لهم التأويل؛ فيسوّغ (التأويل إذا كانت الجادة على شيء، ثم جاء شيء يخالف الجادة فيتأوّل)⁽⁴⁾.

لقد جمع ابن منظور والشنقيطي معاني التأويل في ثلاثة اختيارات:

- الأول: الحقيقة التي يؤوّل إليها الشيء.

- الثاني: التفسير والبيان كما في حديث ابن عباس.

- الثالث: صرف اللفظ عن ظاهره. وفي هذا الصرف ضوابط يتحدد معها نوع التأويل⁽⁵⁾.

وفي كلامهم جميعاً إرادة الوصول باللفظ إلى ما يطابق معنى مقصوداً على أساس الظن الغالب، وما يُوقَّفُ فيه المؤوّل بعد التدبر والتمحيص. إنّ هذا المعنى قد يشمل المعاني السابقة كونه أكثر دقّة؛ ذلك أنّ حمل الكلام على معنى بغير لفظه، تعيين لما ينتهي إليه عند المؤوّل ويعتقد أنه الأصل الذي يجب أن يؤخذ به فيه. ويعتقد المؤوّل حسب هذه التعاريف أن يكون لكل معنى أصلي أكثر من لفظ واحد، أو بعض ألفاظه تخفى عند الاستعمال على الناس، مما يستوجب البحث عنه، لرده إلى المراد منه. لكنّ هذا المراد افتراضي ومحتمل، فيكون الحمل عليه بما يبيحه المقام ويقبله، أو يقوم عليه دليل، ويكون المعنى مستساغاً فيه-المقام-، وقد لا يكون في غيره.

1- سورة الفرقان، الآية: 33.

2- السيوطي: الإقتان في علوم القرآن، ج4، ص460.

3- الفيروزآبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب بن إبراهيم الشيرازي الشافعي): القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1999، ج1، ص587.

4- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تح: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998، ج1، ص204.

5- ينظر: أضواء البيان، ج1، ص189. وقبله جمع معاني التأويل ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم) في لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 1997، مادة أول، ج1، ص134: (أول: الأول: الرجوع. آل الشيء يؤوّل أولاً ومالاً: رجع. وأوّل إليه الشيء: رجّعه وأوّل الكلام وتأوّلته ذبّره وقدره، وأوّلته وتأوّلته: فسره.. وسئل أبو العباس أحمد بن يحيى فقال: التأويل والمعنى والتفسير واحد... قال أبو منصور: يقال: ألّث الشيء أوّلته إذا جمعته وأصلحته فكان التأويل جمع معاني ألفاظ أشكلت بلفظ واضح لا إشكال فيه. وقال بعض العرب: أوّل الله عليك، أي ردّ عليك ضالّتك وجمّعها لك... التأوّل والتأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه ولا يصح الإبيان غير لفظه... التأويل: المرجع والمصير مأخوذ من آل يؤوّل إلى كذا أي صار إليه... التأويل تفسير ما يؤوّل إليه الشيء، وقد أوّلته تأويلاً وتأوّلته بمعنى).

3- تيارات التأويل واتجاهاته عند المسلمين:

في حقيقة الأمر تبين لي أنّ تيارات التأويل عند المسلمين تياران. وقد تمسك محمد مفتاح بثلاثة اتجاهات، ميز بين طائفتين وهما في اتجاه واحد. والاتجاه الثاني كما قال وكما هو في المعرفة العامة عند المسلمين.

1.3- أهل الأثر:

ويشمل الاتجاه الحرفي، وفيه الحنابلة والظاهرية⁽¹⁾. والتأويل عندهم تحصيل المعنى من الدليل كما هو في لفظه وفي فعل الصحابة والتابعين، والاستقرار على ما كان عليه الحال أيام النبوة، إلا أنّ الحاصل في حياة الأمة يجعل ذلك مطلباً عزيزاً وتحقيقه أمراً غاية في الصعوبة، فكان لهم موقف مشهود في التأويل؛ لأنهم فهموه على أنه صرف الملفوظ عن ظاهره والتّفوّل على الله بغير علم، ولكنهم يُعملونه إذا كان في الوضع القائم ما يستدعيه⁽²⁾. ولهم في الصرف عن الظاهر وجه مقبول؛ فقد ورد في الحديث عن أبي هريرة قال: ((قال رسول الله : « لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ »... وإِنَّمَا تَأْوِيلُهُ والله أعلم أَنَّ الْعَرَبَ كَانَ شَأْنُهَا أَنْ تَدْمَ الدَّهْرَ وَتَسْبُهُ عِنْدَ الْمَصَائِبِ ... يقولون: أصَابَتْهُمْ قَوَارِغُ الدَّهْرِ وَأَبَادَهُمُ الدَّهْرُ، فَيَجْعَلُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ اللَّذَيْنِ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ فَيَذْمُونَ الدَّهْرَ [3]. ونحوه وجه الصرف تأويلاً على أساس التواضع اللغوي والعرف السائد في كلام العرب، كما هو الأمر مع ((الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ، وَقَعَتْ))، فكيف تكون الرؤيا على رجل طائر؟ فبالعقل لا تستقيم. ويجاب على ذلك بأن هذا الكلام يخرج مخرج كلام العرب... [الطويل]:

كَأَنَّ فُؤَادِي بَيْنَ أَظْفَارِ طَائِرٍ مِنَ الْخَوْفِ فِي جَوْ السَّمَاءِ مُخَلِّقٌ
كَأَنَّ قُلُوبَ أَدِلَّائِهَا مُعَلَّقَةٌ بِقُرُونِ الطَّبَّاءِ

(يريد أن لا تستقر ولا تطمئن، فكأنما على قرني ظبي... أي تجول في الهواء حتى تعبر... ولا أراد أن كل رؤيا تعبر وتتأول لأن أكثرها أضغاث أحلام)⁽⁴⁾. ويوافقه الجزري في أنّ ((الرُّؤْيَا عَلَى

¹ - محمد مفتاح: مجهول البيان، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1990، ص92. وهذا التصنيف له، ويبدو من حيث العدد سليماً غير أنه من حيث المضمون لا يبدو سليماً وما في متن البحث يبيّنه.

² - السابق، ص92.

³ - مسلم: الصحيح، ج7، ص45. ونحو هذا الحديث عند البيهقي في السنن، ج5، ص193، حديث 6524.

⁴ - ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1405هـ/1985م، ص322-323. والدارمي، في السنن، ج2، ص126.

رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعَبَّرِ))، أي لا يستقر تأويلها حتى تعبر. يريد إنها سريعة السقوط إذا عبرت، كما أن الطير لا يستقر في أكثر أحواله، فكيف يكون ما على رجله؟⁽¹⁾.

ولهم أساس آخر دفعا للمستعظم ونفيا لكل تأويل فاسد، طال وجرى على آيات الاعتقاد بنية التنزيه ونفي التشبيه والتمثيل؛ فذات الله لا يعرف كنهها إلا هو، وما اشتبه من صفاتها بصفات البشر وجب أن يحمل على ما يوافق تعاليم الدين ولا يتعارض معها. هذا المجال العقائدي هو الذي فتح أبوابا لاتزال مفتوحة إلى اليوم؛ ففي الحديث القدسي: ((مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً))⁽²⁾، فمن أسرع بنيتة، أجابه الله بأسرع مما فعل، وإنما يسر الفهم بالتشبيه والتمثيل، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ﴾⁽³⁾، و(السعي الإسراع في المشي... وإنما يراد أنهم أسرعوا بنياتهم وأعمالهم، والله أعلم)⁽⁴⁾. فتح مثل هذا الحديث مسألة نفى الحوادث عن ذات الله لئلا يُشَبَّهَ بالبشر عند المتكلمة والفلاسفة، رغم أن أهل هذا الاتجاه يرونه من جانب لغوي صرف، ويتهمون الآخرين بقلّة التوسع في معرفة كلام العرب كما في حديث ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا.. فَإِنَّ مَلَلَ اللَّهِ مَرَهُونَ بِمَلَلِ عِبَادِهِ، وَهُوَ لَا يَمَلُّ عَلَى كُلِّ حَالٍ. إِنْ التَّوَيْلُ، لَوْ كَانَ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، كَانَ عَظِيمًا مِنَ الْخَطَأِ فَاحْشَا. وَلَكِنَّهُ أَرَادَ... لَا يَمَلُّ إِذَا مَلَلْتُمْ... فَتَشَبَّهَ الْفَضِيلَةَ لَهُ وَالْكَمَالَ وَالتَّمْيِيزَ))⁽⁵⁾.

ولعل العلة في نشوب هذا الصراع هي الصفات الخبرية⁽⁶⁾ التي تجاذبها القول بالنقل والقول بالعقل والتأويل؛ ولذلك نفهم قول ابن قتيبة: (ويتهمون غيرهم في النقل، ولا يتهمون آراءهم في

¹ - الجزري (أبو السعادات المبارك بن محمد): النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ/ 1979م، ج3، ص150. وعند ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ص196-197، ما نصه: ("كلتا يديه يمين" ، فكيف تعقل يدان كلتاها يمين؟ والمراد بذلك التمام والكمال، على عكس المياسرة، وهو حال العرب في كلامها وعقائدها. ويجوز أن يكون المراد: العطاء باليدين معا، فيصب عطاؤها صبا). وهو تأويل بالصرف الجائز على أساس اللغة. والحديث عند مسلم في الصحيح، ج6، ص7.

² - رواه البخاري في الصحيح، ص1338، حديث رقم 7405. و: مسلم في صحيحه، ج8، ص66-67. وابن حبان في صحيحه، ج1، ص194. وأبو يعلى في مسنده، ج11، ص479.

³ - سورة الحج، الآية:51.

⁴ - ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ص209.

⁵ - السابق، ص 324-325. والحديث عند البخاري في الصحيح، ص215، حديث 1151، بهذا اللفظ، وبآخر نحوه ص23، حديث 43: (فوالله لا يمل الله حتى تملوا). ومالك بن أنس في الموطأ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1988، ج1، ص13. وابن حبان في الصحيح، ج2، ص135.

⁶ - السيوطي: الإتقان، ج3، ص15-20. و: حسن الشافعي: الأمدي وأراؤه الكلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، ط1، 1418هـ/1998م، ص299 وص335 وص238. وهي عند المعتزلة سبع. وباقى الصفات الخبرية الأخرى عند غيرهم أولوها بما يناسب المنهج والتوجه العقلي المختار. وعموما فالوجه الذات والذات مجموع الصفات، والعين البصر أو الحفظ والرعاية، واليد القدرة، والاستواء الاستيلاء أو التسخير والتصرف، والنزول تنزل اللطف والرحمة، والنور والهداية، والكشف عن الساق ظهور أهوال القيامة، هكذا تعينت عند الأمدي كما بينها حسن الشافعي في الأمدي وأراؤه الكلامية، ص300-336. ولابن تيمية في الإكليل، تفصيلات دقيقة في الإثبات والنفي والتعطيل والتجسيم، تنظر الصفحات من 33 إلى 52 منه.

التأويل⁽¹⁾، ويعيب عليهم الاختلاف في الدين مع ما يدعونه في معرفة القياس وإعداد آلات النظر⁽²⁾.

ويشمل أيضا الاتجاه الأصولي المتطرف، وفيه: المالكية والشافعية وبعض الحنابلة. ومن هؤلاء من نفى الجواز تماما في العقائد والعبادات ووقفوا فيها على الظاهر والمعلوم في لغة العرب، وبنوا ذلك على أدلة نقلية وعقلية، واكتفوا بما اكتفى به الأولون اتباعاً وفهماً واعتقاداً⁽³⁾. وبنفي الجواز نفوا التأويل في هذا المجال، وإن كانوا يعملونه هم أيضا في غيره كحال الاتجاه الأول. وبين الطائفتين اتفاق كبير، ولم يختلفوا إلا في قضية الجواز في القرآن.

إن الصراع واقع بين أهل الحديث والمتكلمة كما يقول ابن قتيبة⁽⁴⁾، فالحال من النظام والتسليم إلى التنافر والاختلاف. ومن ذلك نفي صفات الكمال والجلال عن الله تعالى عند المعطلة، ليجدوا لها مخارج تعتمد الجواز أصلا والتأويل وسيلة⁽⁵⁾؛ إذ يصح التأويل وإعمال العقل في العقائد عند المتكلمة بلا قيد ولا شرط، فهو معرفة وتدبر، ويحرم الوضع على غير أهل النظر⁽⁶⁾.

2.3- أهل الرأي:

ويسميه محمد مفتاح الاتجاه المعتدل، وفيه: الشيعة الاثناعشرية والزيدية والإمامية والإسماعيلية والباطنية، والخوارج الأزارقة والنجيدات والصفيرية الإباضية، والصفوية والمعتزلة والفلاسفة⁽⁷⁾. ويعتمدون التأويل بغير المراد- وهم يرونه حقا المراد-، من دون سند ولا قرينة صارفة إلا مقاييس العقل...، ويصرفون اللفظ عما أريد به، بنية سلامة العقيدة وسلامة المعرفة؛ لأنَّ المعبر عند غيرهم هو الثبات على ما قامت عليه عقائد الأولين، رغم اعتمادهم التأويل والعمل به في ما يرونه مناسبا من المواضع وقد مرَّ بعضها. فلو تمَّ اعتماد [الخليل=الفقير]، لم يكن لإبراهيم وجه فضل، فكل الناس فقراء إلى الله، و [اليد=النعمة]، و [البقرة=عائشة؟]، و [بعضها=طلحة والزبير]، و [الخمير والميسر=أبا بكر وعمر]،

1- تأويل مختلف الحديث، ص21.

2- السابق، نفس الصفحة؛ لأنَّ (اختلافهم في التوحيد، وفي صفات الله تعالى، وفي قدرته، وفي نعيم أهل الجنة، وعذاب أهل النار، وعذاب البرزخ، وفي اللوح، وفي غير ذلك من الأمور التي لا يعلمها نبي إلا بوحي من الله تعالى)، تنظر نفس الصفحة منه.

3- نفسه، ص21-22. وينظر: الشنقيطي (محمد بن المختار): مذكرة أصول الفقه على 'روضة الناظر' لابن قدامة المقدسي، الدار السلفية، الجزائر، 1391هـ/1971م، ص58-60. يجري ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن على هذا النحو بل يعمق فكرة فهم القرآن على أساس لغة العرب التي نزل بها، جاء في ص22-23 ما نصه: (وحاملا ما لا أعلم فيه مقالا لإمام مطلع على لغات العرب، لأرى به المعاند موضع المجاز وطريق الإمكان...). ومن ذلك الكشف عن الساق عند عظيم الأمور وشددة المعاناة، وقد تعين الكشف عند أهل السنة والجماعة علامة للموقف العظيم والساق ساقه تعالى من غير تشبيه ولا تعطيل. والظاهر أنه يقرب المعنى لشيوع مثله في كلام العرب ويضرب لذلك الأمثلة حتى لا يذهب الفهم إلى سواه.

4- تأويل مختلف الحديث، ص22.

5- الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص58.

6- حسن الشافعي: الأمدي وآراؤه الكلامية، ص301. وفيها: (وأما الغزالي فإنه مع اتجاهه لتأويل الصفات الخيرية، يحرم ذلك على العوام، بل وعلى كثير من الموسومين بالعلم من المتكلمين).

7- ينظر: محمد مفتاح، مجهول البيان، ص92.

و[الجبوت والطاغوت= معاوية وعمرو بن العاص]⁽¹⁾ كما هو الحال عند الروافض إذ تطلب التأويل دليلاً أو قرينة تصرف اللفظ عن معناه المتداول إلى معناه المراد، وهو ما يسميه الشنقيطي بالتأويل اللب⁽²⁾؛ لأنه يفتقد إلى ما يقوم عليه. وبين الأشاعرة والمعتزلة نزاعات واختلافات وإن كان التأويل عندهم جائزاً مطلقاً؛ لأن الإشكال ليس في التأويل بقدر ما هو في التوجه الفكري ليتخذ من قواعده ومناهجه وسائل بحث تُثبت أصوله العامة، باعتبارها الحق الذي تتم به المعرفة وينتهي إليه القصد والفهم معاً، حتى وإن اشتركوا في الأصول الكبرى مع غيرهم؛ فقد تشذ عند بعضهم الأفكار ويرون ميزة غير التي يراها غيرهم، كحال العقل والنقل بين المتكلمة وخصومهم. إن التأويل هنا مرغوب فيه ومرغوب عنه معاً؛ مرغوب فيه عند كل طائفة على حدة، فهي ترى منطلقاتها الفكرية أولى من منطلقات الخصوم، فصرف اللفظ عن ظاهر معناه عند المؤولة- المتكلمة- أولى وأصدق من إثباته عند المفوضة. وعند هؤلاء الفهم مع التفويض أولى وأصدق من الصرف عن المراد. وبين الطائفتين شبهات كثيرة، تدور حول الفهم من ظاهر اللفظ ومن تأويله⁽³⁾، وتظهر منها حقيقتان:

- الأولى: يجري المفوضة على التأويل ابتعاداً عن الشناعة وسوء الفهم، ويتوسلون بالمعرفة اللغوية، ولهم في ذلك وجه حق بين؛ لأن ما ذهبوا إليه معقول وقد أسسوا له كما أسس المؤولة لمنهجهم في الفهم والمعرفة.

- الثانية: يجري المؤولة على التأويل واستقصاء الفهم من الأصول التي تقوم عليها حياتهم العلمية والفكرية والدينية، ولا يجرون على ذلك في الشبهات، ودفعاً للمستعظم ورفعاً للبس يميلون إلى رد الأدلة ما كانت حديثاً، فهم لا يعتقدون إلا بالتواتر منه في العقائد، وتأويلها- الأدلة- ما جاءت

¹ ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ص 67-69.
² ينظر: مذكرة أصول الفقه، ص 177، إذ يقول: (اللب كقول غلاة الشيعة في 'أن تذبحوا بقرة': هي عانسة). والتأويل عنده صحيح وفاسد ولعب بعيد. تنظر الصفحة 179 منه. وتنظر الصفحة 247 من تأويل مختلف الحديث، وفيها: (وهذا التأويل - بحمد الله تعالى - سهل قريب. [وأسأل القرية] أي: سل أهلها).

³ ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ص 20: (ولو ردوا المشكل منهما إلى أهل العلم بهما، وضح لهم المنهج، واتسع لهم المخرج). ويمثل: أ - (إن الشمس تطلع من بين قرني شيطان، فلا تصلوا لطلوعها) فجعلتم للشيطان قروناً تجري بينها الشمس على عظم حجمها، وهو ما لا يصح عقلاً؛ فأما ترك الصلاة في هذا الزمن فلأنه وقت تعبد فيه الشمس ويسجد لها عند أقوام كثير، بدليل (وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم) [النمل/24]، فكان النهي دفعاً للتشبه بهم من جهة، ومن أخرى لجلوس الشياطين منتصبين قبالة المتعبدين فتكون صلواتهم نامية إليهم [الشياطين]. وأما القرن فهو الحرف والجانب وليس ما شابه قرون البقر وغيرها. تنظر الصفحات: 116-118 منه. وله في الصفحة 119 ما نصه: (وهذا أمر مغيب عنا لا نعلم منه إلا ما علمنا. والذي أخبرتك به، شيء يحتمله التأويل، ويباعده عن الشناعة، والله أعلم). ولا يخلو كلامه من نعمة شك، تعود بالقارئ إلى أغلب الظن. والحديث رواه البخاري في الصحيح، ص 600، حديث 3273. و: مسلم في الصحيح، ج 2، ص 105. و: مالك في الموطأ، ج 1، ص 154. و: البيهقي في السنن، ج 5، ص 60.

ب - (لو جعل القرآن في إهاب، ثم ألقي في النار ما احترق) وهذا خبر لا نشك في بطلانه؛ لأننا قد نرى المصاحف تحترق، وينالها ما ينال غيرها من العروض والكتب. إن لهذا تأويلاً... حدثني يزيد ابن عمرو قال: سألت الأصمعي عن هذا الحديث، فقال: يعني لو جعل القرآن في إنسان ثم ألقي في النار، ما احترق. و أن من علمه الله القرآن من المسلمين وحفظه إياه، لم تحرقه النار يوم القيامة، إن ألقي فيها بالذنوب. [الإهاب الجلد الذي لم يدبغ، ولذلك جاز أن يكون كناية عن الجسم]. وقد يرد المعنى إلى القرآن لا الإهاب؛ أي (إن كتب القرآن في جلد، ثم ألقي في النار، احترق الجلد والمداد، ولم يحترق القرآن، كان الله عز وجل يرفعه منه، ويصونه عن النار). تنظر الصفحات: 186-188 منه. والحديث رواه الدارمي في السنن، ج 2، ص 429.

قرآنا خوفا من التشبيه والتمثيل والتجسيم، ليقعوا في التعطيل بتعيين الأوصاف لذات الله بحيث لا تشابه بينها وبين صفات البشر، والمفوضة يثبتون كل الصفات الخبرية بلا كيف ولا تشبيه ولا تمثيل.

ميّز هذا الوضع التأويل بين المفوضة المشبهة المجسمة عن خصومهم، وإن كانوا لا يكيفون ولا يشبهون، كما ميّز المؤولة المعطلة عنهم، وإن كانوا لا يريدون إلا التنزيه. والتنزيه مطلب لكل طائفة، وعقيدة ينشدونها جميعا؛ فالمفوضة منزهة تعترتهم شبهة التشبيه والتجسيم التي يرفضونها بنية التنزيه، فيثبتون ما أثبت الله لذاته دون أن ينفوا عن ذاته الحوادث كالكلام والنزول والحب والبغض... بكيف مجهول وإيمان بها واجب. والمؤولة منزهة تعترتهم شبهة التعطيل، ويتمسكون بها بنية التنزيه أيضا، فينزهون الله عما وُصفَ به بعلّة تشبيه ذاته بذوات المخلوقين، وهو ما لا يقع عقلا، ومخالفتهم للنقل والأدلة القرآنية محمولة على جودة فهم، تجاوزوا فيه الحقيقة إلى المجاز، ليتعالقوا مع الصوفية في هذا الأفق دون أن يتفقوا معهم في غيره، ولا حتى في إعماله⁽¹⁾، كما هو الحال في مسألة الحلول⁽²⁾ مثلا؛ فعدا الصحيح من التأويل عند كل طائفة تأويلا فاسدا عند الطائفة الأخرى، وتأجج الصراع بينهم جميعا، وأفقدتهم الهيبة العلمية والقوة المنهجية والمصادقية الدينية⁽³⁾. ولهذا نفهم ما رواه القلقشندي أنّ "المهدي بن تومرت" (لقي أكابر العلماء... وفحول النظار، ولقي أئمة الأشعرية من أهل السنة، وأخذ بقولهم في تأويل المتشابه. ويقال إنه لقي أبا حامد الغزالي رحمه الله... وطعن على أهله في الوقوف مع الظاهر، وحملهم على القول بالتأويل، والأخذ بمذهب الأشعرية في جميع العقائد)⁽⁴⁾، وكان (ينهى عن الجمود على الظاهر، وسمى أتباعه الموحدين تعريضا بتكفير القائلين بالتجسيم الذي يؤدي إليه الوقوف على الظاهر)⁽⁵⁾، إيدانا بالصراع الفكري والمذهبي الحادين، اللذين تحوّلوا إلى صراع سلطوي فيما بعد، يُحمّل فيه الناس على المذهب بالقوة. ومع تأصل التمدب الفقهية، أصبحت فكرة التكفير والضلال قابلة لأن تطغى على الحياة العامة وبخاصة مع خلق القرآن وعقيدة الحلول والكشف في نقطة الفناء عند المتصوفة، فكان ما هو معروف في التاريخ

¹ - محمد مفتاح : مجهول البيان، ص22.

² - الحلول حلول روح ذات في غير بدنها، وقد راح المتصوفة إلى القول بحلول روح الله في المخلوقات. تعرض شريف هزاع شريف في: استراتيجية التأويل في الخطاب الصوفي عند الحلاج، (www.mohamedaslim.Com)، [2008/08/23]، إلى مسألة الحلول والفناء. والفناء هو الانتهاء إلى رؤية الله تعالى في الدنيا بعد انفصال كلي عن عالم الشهادة روحيا، وتماه كلي مع عالم الغيبيات. وهو ما جعل حسام أبو أحمد في: التأويل ومسألة اليقين والعلاقة بين المعرفي والإيديولوجي، (www.ahewar.org/debat/show.art.asp) (الحوار المتمدن-عدد 1357 بتاريخ: 2005/10/24)، [2008/08/23] يعطي التأويل مفهوم الفتنة لعدم قيام الإجماع على ما يعتقد المسلمون، فقد صاروا طوائف بعد عصر النبوة وآخر الخلافة الراشدة.

³ - محمود على مكي ونصر حامد أبو زيد: نقد الخطاب الديني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ج م ع، ط4، 2003، ص13. وينظر أيضا نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، سلطة السياسة وسلطة النص، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء/المغرب، بيروت/لبنان، ط2، 2005، ص127 وما بعدها، ثم ص184 وما بعدها تعيينا لإشكال التأويل عند الحركات الإسلامية.

⁴ - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، تح: يوسف علي طويل، دار الفكر، دمشق، ط1، 1987، ج 5، ص 132.

⁵ - القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج5، ص186.

الفصل الأول: التأويل التصور والمفهوم

الإسلامي عن أحمد بن حنبل والحلاج وابن عربي، وأصل الخلاف في كل ذلك التأويل والاستبطان والوقوف على الظاهر.

وعلى هذا الأساس تكون اتجاهات التأويل في المجتمع الإسلامي مقتصرة على تيارين:
-الأول أهل الأثر وهم المجتمعون في الاتجاهين السابقين الحرفي والأصولي المتطرف⁽¹⁾.
-الثاني أهل الرأي وهم المجتمعون في الاتجاه المعتدل عند مفتاح.
وعلى هذا؛ فإن:

1. التأويل ممنوع وجائز (عقائد/معاملات)؛ فيجوز في مواضع ويمتنع في أخرى.
2. التأويل يخضع للمعرفة اللغوية والسياق ومعقولية الطرح.
3. التأويل بسيط قريب، ومركب بعيد، وفساد مردود وصحيح مقبول.
4. التأويل يتعلق بالحقيقة والمجاز.
5. المعرفة الإلهية متناسبة، والمعرفة الإنسانية متضاربة (الشعور/اللاشعور) (الرغبة/الحقيقة الفوقية).
والتأويل محاولة لتحقيق التوفيق بين المقاصد وفهمها قبولاً عند المؤولين (المتلقين).
6. التأويل مخرج من كل تناقض أو تعارض أو غموض؛ إذ هو حل وليس إشكالا.
وفي كل المدارات السابقة، كان الحديث مبنياً على ما يبيحه التنظير في التأويل والبحث عن المعاني، ولكن سيكون الحديث عن استعمال العلماء المسلمين للتأويل ممارسة صرفة فيما سيأتي.

ب-السند الإجماعي:

يبدوالتأويل في جوانبه التطبيقية كما في المحاور التالية:

1- التأويل احتمالات وترجيح مع قيام الشك:

ويقع ذلك في القرآن والحديث والشعر؛ فقد اختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾⁽²⁾ ف: (قال أكثر أهل التأويل: ذلك هو المقام الذي يقومه

¹ - التسمية لمحمد مفتاح، وإنما اعتمدها كما في كتابه تسهيلاً وتوضيحاً، وأطلقت ما سبق أن أطلقه الأولون أهل الأثر وأهل الرأي، وهو المثبت في المتن. وينظر: حسام أبو أحمد: التأويل ومسألة اليقين والعلاقة بين المعرفسي والإبيديولوجي، www.ahewar.org/debat/show.art.asp، (الحوار المتمدد-عدد 1357 بتاريخ: 2005/10/24)، [2008/08/23] معلقاً على صراع أهل الأثر وأهل الرأي، وهو ينتصر لهم-أهل الرأي- وينسب إليهم التأسيس لصيغ عقلية ضمنيت تحرير العقل الفقهي من الفهم الحرفي الجامد (والتي أرادت أن تضبط العلاقة بين النص والواقع من خلال الفهم الذي يتيح للعقل أن يتخذ من ذاته موضوعاً لذاته).
² - سورة الإسراء، الآية: 97.

محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة للشفاعة للناس... قال ابن عباس: هذا المقام المحمود مقام الشفاعة... وقال قتادة: هو أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع⁽¹⁾. والحال ذاتها مع قوله تعالى: [((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)) آل عمران/159]. واختلف أهل التأويل في أمره بالمشاورة مع ما أمده الله تعالى من التوفيق على ثلاثة أوجه:

- أحدها أنه أمره بها في الحرب ليستقر له الرأي الصحيح؛ فيعمل عليه .

- ثانيها أنه أمره بالمشاورة لما علم فيها من الفضل.

- ثالثها أنه أمره بمشاورتهم ليستن به المسلمون، وإن كان في غنية عن مشورتهم))

(2)

والشاهد هنا هو وفرة الاحتمالات للدليل الواحد، وإن كان ليس في ذلك ترجيح مباشر إلا أنه يرسم الخطوط العريضة للفهم، كما هو مع محمول الحديث النبوي، إذ روى ابن الأثير في قوله - صلى الله عليه وسلم -: [((اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثْرَهُ))]: وهذا يحتمل ثلاثة أوجه من التأويل:

- الأول: أنه دعا عليه بالزمانه، لأنه إذا زمن لا يستطيع أن يمشي على الأرض

فينقطع حينئذ أثره.

- الوجه الثاني: أنه دعا عليه بأن لا يكون له نسل من بعده ولا عقب.

- الوجه الثالث: أنه دعا عليه بأن لا يكون له أثر من الآثار مطلقاً، وهو أن لا يفعل فعلاً

يبقى أثره من بعده كائناً ما كان من عقب أو بناء أو غراس أو غير ذلك [(3)] .

ويتعين الاختيار من الأوجه الثلاثة بما يناسب المقام الذي قيل فيه الحديث؛ ليكون التأويل وجهاً من وجوه الفهم الممكنة، قائماً على اتساع المفهومات للمعاني التي يمكن أن يتخيلها المؤول في لحظة إدراك ما... لأن قيام الاحتمالات - رغم الاتساع الذي يطرحه - يستدعي ترجيحاً من المؤول. وروى الجزري أيضاً في قوله - صلى الله عليه وسلم -: [((أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ))، يحتمل وجهين من التأويل:

¹ - ابن كثير: التفسير، ج4، ص 92.

² - الأبيشي (شهاب الدين أبو الفتح محمد بن أحمد): المستطرف في كل فن مستظرف، تح: د. مفيد محمد قمبجة، دار الكتب العلمية، بيروت، 2، 1986، ج1، ص166.

³ - ابن الأثير (ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم): المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، 1995، ج1، ص54. والحديث (اللهم اقطع أثره) عند البيهقي في السنن الكبرى، ج3، ص177.

-أحدهما أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو.

-والثاني أنه أوتي الكتاب وحيا وأوتي من البيان مثله أي أذن له أن يبين ما في الكتاب، فيعم ويخص ويزيد وينقص؛ فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن⁽¹⁾. وقد تبين من الوجهين كما تبين من غيرها أنها معان يمكن أن تعنيها الأحاديث، ولكن يتوجب الترجيح حتى لا يكون المعنى متعددا أو يكون الكل معنيا أصالة وتبعا. وقد يكون المرجح دليلا قائما بذاته ودالا على موضوع البحث فيقال به، ويتعين في ضوءه⁽²⁾. وقد يأتي الفهم من تعدد الوجوه تقديرا نحويا، فتتعدد بحسب قراءة الملفوظ وتعيين عناصر الجملة فيه، كما روى المصري في قوله: [قال رسول الله: ((لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ، وَلَا يُقْتَصُّ مِنْهُ)).] فمن رواه مجزوما على جهة النهي أوجب ظاهر الكلام للقرشي ألا يقتل، وإن ارتد ولا يقتص منه إن قتل. ومن رواه رفعا انصرف التأويل إلى الخبر عن قريش أنه لا يرتد منها أحد عن الإسلام فيستحق القتل⁽³⁾.

وفي الشعر ما يماثل ذلك؛ فقد أورد الجرجاني ثلاثة احتمالات في قول الشاعر: [البيسط]

(وَإِنَّ أَحْسَنَ بَيْتٍ أَنْتَ قَائِلُهُ بَيْتٌ يُقَالُ إِذَا أَنْشَدْتَهُ صَدَقًا)

-الأول: يجوز أن يراد به خير الشعر ما دل على حكمة يقبلها العقل.

-الثاني: أدب يجب به الفضل.

¹ - الجزري: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 4، ص 295.

² - السابق، ج 1، ص 361. وفيه: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج). فمعنى قوله أي لا بأس ولا إثم عليكم أن تحدثوا عنهم ما سمعتم، ويشهد لهذا التأويل ما جاء في بعض رواياته: (فإن فيهم العجائب)، وقيل: معناه إن الحديث عنهم ليس على الوجوب؛ لأن قوله -عليه الصلاة والسلام- في أول الحديث: (بلغوا عني) على الوجوب ثم أتبعه بقوله: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)، أي لا حرج عليكم إن لم تحدثوا عنهم. فجاء الشاهد الصارف إلى المعنى المختار من جنس الحديث ومن رواياته المختلفة. والحديث عند الترمذي (محمد بن عيسى بن سورة) في السنن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994، ج 7، ص 433. والدارمي في السنن، ج 1، ص 136. وابن حبان في صحيحه، ج 6، ص 120. وأبو يعلى في مسنده، ج 2، ص 416.

³ - تقي الدين أبو الربيع سليمان بن بنين بن خلف بن عوض: اتفاق المباني واقتراق المعاني، تح: يحي عبد الرؤوف جبر، دار عمار، عمان، الأردن، ط 1، 1985، ص 98. والحديث رواه مسلم في الصحيح، ج 5، ص 173. والدارمي في السنن، ج 2، ص 198. وابن حبان في صحيحه، ج 4، ص 107.

ونحو هذا ما رواه الجزري في النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 3، ص 191-193، مع حديث: (قالت خديجة كلا إنك تكسب المعدم، وتحمل الكل). فيكون (تكسب على التأويل الأول متعديا إلى مفعول واحد هو المعدم كقولك كسبت مالا). وعلى التأويل الثاني والثالث يكون متعديا إلى مفعولين، تقول: كسبت زيدا مالا، أي: أعطيته؛ فمعنى الثاني تعطي الناس الشيء المعدم عندهم، فحذف المفعول الأول. ومعنى الثالث تعطي الفقير المال، فيكون المحذوف المفعول الثاني). والحديث رواه البخاري في الصحيح، ص 311، حديث 2297. ومسلم في الصحيح، ج 1، ص 97، بلفظ (تحمل الكل وتكسب المعدم وتقري الضيف). وابن حبان في صحيحه، ج 6، ص 276.

وفي نفس الموضوع ينظر: الجرجاني: دلالات الإعجاز، ص 190 وما بعدها، ص 362 في حديثه عن الصفة والقصد والفهم، وقصر الكلام وحصر المعنى. وينظر أيضا الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص 239، في حديثه عن الصفة واللقب وتعيين المعاني بهما.

-الثالث: موعظة تروض جماح الهوى وتبعث على التقوى وتبين موضع القبح والحسن في الأفعال⁽¹⁾. وعند ابن الأثير ما يرويه عن الهذلي في قوله: [الطويل]

(عَجِبْتُ لِسَعِي الدَّهْرِ بَيْنِي وَبَيْنَهَا فَلَمَّا انْقَضَى مَا بَيْنَنَا سَكَنَ الدَّهْرُ.

وهذا يحتمل وجهين من التأويل:

-أحدهما أنه أراد بسعي الدهر سرعة تقضي الأوقات مدة الوصال، فلما انقضى الوصل، عاد الدهر إلى حالته في السكون والبطء.

-والآخر أنه أراد بسعي الدهر سعي أهل الدهر بالنمائم والوشايات، فلما انقضى ما كان بينهما من الوصل، سكنوا وتركوا السعاية. وهذا من باب وضع المضاف إليه مكان المضاف كقوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف/82] أي أهل القرية⁽²⁾. وكلاهما معنى يمكن أن يعتمده المؤلف في سياق كلي متعلق.

كما يعلق الحموي على الاتساع في الفهم المرتبط بإيجاء الألفاظ بأن (هذا النوع أعني الاتساع يتسع فيه التأويل على قدر قوى الناظم فيه، وبحسب ما تحتمل ألفاظه من المعاني كقول امرئ القيس: [الطويل]

إِذَا قَامَتَا تَضَوَّعَ الْمِسْكُ مِنْهُمَا نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بِرِيًّا الْقَرْنُفُلِ

فإن هذا البيت اتسع النقد في تأويله فمن قائل تضوع المسك منهما بنسيم الصبا. ومن قائل تضوع المسك منهما تضوع نسيم الصبا. ومن قائل تضوع المسك منهما بفتح الميم يعني الجلد بنسيم الصبا، وهو أضعف الوجوه. والوجه الثاني مذهب ابن أبي الأصبع، وهو أنور الوجوه⁽³⁾. لقد استعرض الوجوه التي في المقام ثم رجح أنورها عنده متابعا غيره، مقرا بالاختلاف والترجيح، بما يبيح صحة المذهب أو فساده. فكل اختيار ترجيح ينحو إلى الصحة عند القائل به، حتى وإن كان عند غيره على خلاف الاعتقاد، إنما العبرة بالتمحيص والفهم والقدرة على تقليب

1 - عبد القاهر: أسرار البلاغة، تح: محمد الفاضلي، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 1424هـ/2003م، ص202-203. والبيت منسوب كما يقول محقق الكتاب لزهير بن أبي سلمى ولحسان بن ثابت معا.

2 - المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ج1، ص56. والبيت لأبي صخر الهذلي في شرح أشعار الهذليين، للسكري (أبي سعيد الحسن بن الحسين) تح: عبد الستار أحمد فراج، ومر: محمود محمد شاكر، مكتبة دار العروبة، القاهرة، د ت ط، ج2، ص958.

3 - الحموي، تقي الدين أبو بكر علي بن عبد الله الأزراي: خزنة الأدب وغاية الأرب، تح: عصام شعيتو، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط1، 1987، ج2، ص403. وينظر: الخطيب التبريزي (أبو زكريا يحيى بن علي): شرح القصائد العشر، ضبطه وصححه: عبد السلام الحوفي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1418هـ/1997م، ص71. يقول: (المحمل في بيت امرئ القيس:

وألقي بصحراء الغبيط بعاعه نزول اليماني ذي العياب المحمل)، بفتح الميم هو الجمل ويكسرهما هو التاجر). وفي ذلك تقرير المعنى بالقراءة والتوجيه النحوي. ونحوه عنده في (أيمن) و(أيسره) احتمال أن يكون من اليمن أو اليمين أو اليسر أو اليسار، ص67-68 من القصائد العشر.

الأدلة وفهمها على كل الوجوه. ولذلك يرى الجاحظ أن ذلك (مما يدل على توسعهم في الكلام وحمل بعضه على بعض واشتقاق بعضه من بعض)⁽¹⁾، بما يحتمل الصحة والفساد.

2- التأويل صحيح وفساد:

يعدّ التأويل صحيحاً إذا كان غيره يُعدّ فاسداً، ولكل طائفة وسائلها في الاعتداد والتقدير، بل لكل عالم وسائله التي يُعملها في إطار فكر الجماعة التي ينتمي إليها. يرى الجاحظ أن تعارض الأدلة يؤدي إلى العمل بأقواها عقلاً؛ بل ويضيف ما هو أقوى مما يوازي الدليل الأول أصلاً. قال: (فأما ثمود فقد خبر الله عز وجل عنهم فقال: ﴿وَتَمُودَ فَمَا أَبْقَى﴾ [النجم/51] وقال: ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة/08]. أنا أعجب من مسلم يصدق بالقرآن، ويزعم أن في قبائل العرب من بقايا ثمود)⁽²⁾. وفي اللفظ ما يدل على وقوع العذاب على الجمهور الأكبر حتى يصح الاستثناء. ويتوسل الأبشيهي في فهم القرآن بالأثر والترجيح به مهما كان نوعه، فقد تأول الناس قوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ [المنان/06]، وعدوه الغناء وكرهوه لأنه (ينفر القلوب، ويستفز العقول، ويبعث على اللهو، ويحرض على الطرب. وهذا باطل في أصله، وأخطأ من أول هذا التأويل؛ إنما نزلت هذه الآية في قوم كانوا يشترون الكتب من أخبار السير والأحاديث القديمة، ويضاهون بها القرآن، ويقولون إنها أفضل منه، وليس من سمع الغناء يتخذ آيات الله هزواً)⁽³⁾.

ويؤازر هذا ما رواه الترمذي في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة/195]، فقد فهم الناس أنها في حق كل من أجبر نفسه على ما فيه شدة وبأس كحال من أقدم لوحده محاربا الروم فقبل عنه يلقي بنفسه إلى التهلكة، ((وَأَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ. فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَزَّ الْإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَلَوْ أَقْمْنَا فِي أَمْوَالِنَا فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ الْإِقَامَةَ عَلَى الْأَمْوَالِ وَإِصْلَاحَهَا وَتَرْكُنَا الْعَزْوُ))⁽⁴⁾، وليست الإقدام على المعركة كما فهموها، وإن كانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فقد بيّن الشاهد سبب النزول، لتفسر الآية تفسيرا سليما، ثم تكون أصلا تلحق به كل

¹ - أبو عثمان عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تح: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، لبنان، ط1، 1968، ج1، ص128.

² - البيان والتبيين، ج1، ص109.

³ - المستطرف في كل فن مستظرف، ج2، ص320.

⁴ - السنن، ج8، ص296. حديث رقم 3062. وقال حسن صحيح. والرواية عن أبي أيوب الأنصاري.

الفروع فهما وتقديرا. وفيها أيضا أن إيراد الشاهد ليعدل الناس عن ذلك الفهم، ويترتب عن ذلك مسائل أخرى تدخل في ما تتسع له الآية، ومنها قد يكون ما فعله المحارب منها إذا تمّ تقدير ذلك.

لقد ورد الفساد في فهم القرآن والحديث كما ورد في فهم الشعر؛ فقد روى البكري قال:

(قال جرير: [البسيط])

إِنَّ الْعِيُونَ الَّتِي فِي طَرْفِهَا مَرَضٌ [حَوْرٌ] قَتَلْنَا ثُمَّ لَمْ يُحْيَيْنَا قَتْلَانَا

يريد أن الثأر لا يؤخذ منهن ولا يدين من قتلنه، ولولا هذا التأويل لم يكن لقوله: 'ثم

لم يحيين قتلانا' معنى⁽¹⁾. وقد مرّ مع اتجاهات التأويل بعضه وفي هذا الجزء بعضه، والغاية أن يتم الوصول إلى مفهوم التأويل عند العرب من خلال التصور الفكري المحض والممارسة معاً.

إن قراءة النص عند العرب قائمة على دائرة الخبر والتواصل، وتعيين القصد فهما بحسب القدرة والإدراك فالمعرفة كلها عند القاصد والمؤول باحث عنها وجاهد في تحصيلها متكئاً على معطيات النصوص، فاختلطت مقاصد النصوص بمقاصد المؤول وتدخلت الأهواء في الفهم، فصارت الحقائق المتوصل إليها حقائق ثابتة رغم أنها لا تعدو أن تكون فهما يحتمل الخطأ⁽²⁾.

ج-آلية التأويل:

تقوم آليات التأويل على إقامة العلاقات بين اللفظ المستخدم ومعنييه الأصلي والمراد، أو ما يسمى بالصرف إلى المعنى الخفي؛ لأن اللفظ يمارس لعبة إخفاء بقصد من متلفظه ليعبر عن معنى ما، يفترض أن يدركه المؤول.

1 - أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز: فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، تح: د.إحسان عباس ود.عبد المجيد عابدين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1983، ص423. وعند التبريزي في شرح القوائد العشر، ص67 متحدثاً عن أمال وأهان السليط في مطولة امرئ القيس، وفيها ما يستقيم وما لا يستقيم من المعاني. والبيت (الشاهد) في شرح ديوان جرير، لـ: محمد إسماعيل عبد الله الصاوي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط1، ص595، في قصيدة يهجو فيها الأخطل بلفظ: (مرض) بدل (حور) التي يشيع استعمالها وتنسب إليه.

2 - حميد لحميداني: تحولات الخطاب النقدي العربي المعاصر، قسم اللغة العربية- كلية الآداب- جامعة اليرموك، مؤتمر النقد الحادي عشر، 25-27/07/2006، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2006، ص266-268. يمكن أن يكون التأويل بالاتباع مع اعتقاد الصحة، ثم بعد زمن يتبين خلافه، فالواجب ترك الاعتقاد والميل إلى الحقيقة الجديدة. ينظر في هذا الموضوع الجرجاني: دلالات الإعجاز، ص553.

تنتهي حدود (limites) التأويل عند تعيين فهم ما اختيارا (choix) مع عرض باقي الاحتمالات (probabilités)، وبيان وجه ضعفها ووجه قوة المختار منها، ليكون هذا التعيين علما وقع عن دراية وتمحيص. إن عرض تلك الاحتمالات هو الحد الأول، وقراءة كل ذلك هو الحد الثاني، ويكون الترجيح والاختيار الحد الثالث. فإن اكتفى بما وجد مختارا ومرجحا ترجيحا نهائيا، كان ذلك هو الحد الأخير، وإن بنى على الموجود فهما جديدا، أضاف احتمالا يراه هو المقصود من اللفظ أو التركيب، كان ذلك الحد حدًا جديدا، قد يستقر عنده وقد يعود عنه ويتركه بحسب ما يتبين له من الفهم.

يمكن أن تكون الحدود في التأويل هي عينها ما تمّ الوصول إليه فيما سبق، فيكون التأويل السهل القريب أولها، والأوسط أوسطها والبعيد لعبا- كما هو عند الشنقيطي- أو عميقا خفيا كما هو عند غيره؛ كونه ما لا يدرك إلا بالاستبدال، الذي لا يقوم على علاقة إشارية، بل على إحالة يراها المؤول، أو بدليل صارف تحققت فيه شروط الصرف، وإلا بقي الملفوظ على ظاهره.

وقد تكون -تصورا- هي عينها المستويات (niveaux) على اعتبار تدرجها من السهل إلى الصعب ومن القريب إلى البعيد؛ فهو توجّه رأسي يرسم ثلاث طبقات من المعنى، يمكن أن تجري على المنطوق، كأن يكون سهلا قريبا أو متوسطا أو بعيدا، فتعيّن أنها أشكال أو أنواع (حدود)، لأن كل حدّ منها مستقل بذاته ولفظه. فإن جرت على ملفوظ بعينه كانت عندئذ مستويات متعاقبة بعضها أرفع من بعض.

إن التأويل يبيح الاتساع، والاتساع مجال خصب لتنوع الدلالات المشتركة في ذات اللفظ بما تمّ تسميته احتمالات، تحمل نعمة شك لا ترفع احتمالا عن درجة الظن الغالب. غير أنه عند القائل به قطع؛ كونه أقصى ما طاله فهمه، مشيرا إلى أنه القصد المراد من الملفوظ، وما يتبعه من غير المقصود لذاته- وهو فهم له دواعيه- يوسع دائرة التأويل، حتى وإن كان تبعا لا أصالة أو مفهوما غير منطوق. وعليه؛ فالمستويات والحدود على هذا متداخلة قد يُعَبَّرُ بالواحدة عن الأخرى وكلها تشترك في الغاية، وهي تعيين القصد من اللفظ على اعتبار ما أريد للسامع المؤول أن يفهمه، سواء أكان مطلقا من حيث المعرفة والعلم كما هو حال المتشابه في القرآن، أو كان نسبيا وتنوّع فهمه من قطعي وظني، ويكون التأويل -بناء على ذلك- صحيحا أو فاسدا من حيث الصحة والسلامة. ولا يصرف اللفظ عن ظاهر لفظ ولا عن احتمال إلى آخر إلا بدليل.

يتطلب الصرف دليلاً شاهداً أو قرينة داخلية أو خارجية لتتم صناعة المعنى الجديد، وإن كان إدراك نية القاصد الغائبة عند المؤول أصلاً، لا تتعدى الظن الغالب. يؤكد الشنقيطي أن يكون هذا الدليل (أغلب على الظن من الظاهر الذي صرف عنه اللفظ بالتأويل. والاحتمال البعيد يحتاج إلى دليل قوي... والاحتمال القريب يكفيه دليل يجعله أغلب على الظن من الظاهر. والمتوسط من الدليل للمتوسط من الاحتمال)⁽¹⁾. وقد يكون الدليل واحداً من ثلاثة⁽²⁾:

1. قرينة .

2. نصاً آخر .

3. قياساً راجحاً .

ويلزمه وجوباً⁽³⁾:

1. اللفظ الظاهر فيما صُرفَ عنه محتملاً لما صُرفَ إليه .

2. الدليل الصارف الأرجح .

يؤدي هذا الصرف أو الاستبدال المقيد بالدليل والمقام والقرينة أو الاستبدال الحر القائم على معارف المؤول دوراً مهماً في آلية التأويل للربط بين الملفوظات والأشياء؛ إذ يختار احتمالاً ويهمش الباقي، أو ينشئ الاحتمال الجديد مخالفاً من سبقه، ليرتب على ذلك وجود التأويل الصحيح والفاقد.

إن النظر في هذه الشروط وما ينتج عنها وما تؤديه في أعمال التأويل- وإن كانت بدافع ديني- قد تمّ تبنيها في كل أشكال الكلام التي ينتجها الإنسان، فتحول الأمر إلى المنطق لتدارك كل النقائص المحتملة؛ فصار البحث فيما يدفع التناقض، وكيفية ممارسته في الخطاب الديني أولاً ثمّ في غيره بالبحث في المطلق والمقيد، والعموم والخصوص، والمنطوق والمفهوم، والظاهر والباطن، والجمع بين الأدلة، والترجيح، والناسخ والمنسوخ⁽⁴⁾. بل تداخلت المعارف بهدف كشف محمولات النصوص عند

¹- الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص176. وله في أضواء البيان، ج1، ص190-191: (إن التأويل الصحيح هو صرف اللفظ عن ظاهره بدليل والتأويل الفاسد أو البعيد هو صرف اللفظ لأمر يظن أنه دليل وليس بدليل، والتأويل اللب هو صرف اللفظ عن ظاهره لا لدليل أصلاً)، والكل عند علماء الأصول: قلت: وفي الشعر كلها احتمالات ممكنة ويمكن وصفها بالحسن والجودة إذا أدت معنى متسقاً.

²- الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص177.

³- الأمدي : الإحكام، ج2، ص38. وابن تيمية: الإكليل، ص27-28. والشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص178: (بيان احتمال اللفظ لما حمله عليه) و(الدليل الصارف له إلى المحتمل المرجوح). و: محمد مفتاح: مجهول البيان، ص98. وعنده: (أن يصح على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب ويجري على المقاصد العربية، وأن يكون له شاهد نصاً). وهو ما يساوي ما جاء عند الشنقيطي.

⁴- السيوطي: الإتقان، ج3، ص55. و: محمد مفتاح: مجهول البيان، ص99. إن الحديث عن الوارد في المتن عن محمد مفتاح قد خُصَّ بإفاضة واتساع، ويُستشهد بمثله هذا الحديث عن علي رضي الله عنه-: (قال: لما أردت قتال الخوارج بعد أن أرسلت إليهم ابن عباس لإقامة الحجة عليهم: قلت: يا معشر الخوارج أنشدكم الله، أستم تعلمون أن في القرآن ناسخاً ومنسوخاً، ومحكماً ومتشابهاً، وخاصاً وعماماً؟! قالوا: اللهم نعم!. فقلت: اللهم اشهد عليهم! ثم قلت: أنشدكم بالله هل تعلمون ناسخ القرآن من منسوخه، ومحكمه ومتشابهه، وخاصه وعمامه؟! قالوا: اللهم لا! قلت: أنشدكم بالله! هل تعلمون أنني أعلم ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعمامه؟! قالوا اللهم: نعم!. فقلت: من أضل منكم! وقد

مختلف طبقات العلماء فصار الاستقراء عند الفلاسفة تأويلاً عند علماء الشرع، وغايتها معاً سبر بواطن الأشياء وجواهرها⁽¹⁾؛ فأخذ المجاز مكانة مرموقة في التأويل، حتى بدا المجاز يسبق الحقيقة أو يكون أصلاً وتكون الحقيقة فرعاً⁽²⁾... وغدا التصوف مجالاً خصباً للتأويل بحثاً في حقيقة الأشياء، وكثر الصراع الفكري والإيديولوجي حتى بلغ حد الهجر والمقاطعة والتكفير، وظهرت تيارات واتجاهات في الحياة العامة، أثرت فيها وعليها، وقد مرّ تصنيفها بحسب علاقاتها بالتأويل.

إن في عرض الاحتمالات إجمالاً، ومنه يُستنبط التأويل المعجل. وفي التحليل والقراءة تفصيل ومنها التأويل المفصل. وفي الترجيح تأويل بالشاهد والقرينة. والاحتمال الجديد تأويل بالشاهد والقرينة مع التجاوز. وفي الاستبدال تأويل حر، لقيامه على التكافؤ الدلالي والصرف من غير دليل يحيل عليه. وهي المحاور التي يبنى عليها الفعل الإجرائي في هذا البحث، لتكون الحدود الجمل والمفصل والحر أفقياً، على أن تتعين المستويات في كل حدّ بما يتناسب والتداعي التأويلي في الحيز الواحد (الحدّ) عمودياً.

والخلاصة:

التأويل في الثقافة العربية الإسلامية مرتبط بالنص الديني الذي هو أساس الدرس اللغوي. وفي هذا التوجه، فإن التأويل يعني:

أقرتم بذلك!! ثم قلت: اللهم إنك تعلم أنني حكمت فيه بما أعلمه. أحمد البحراني: [دروس التأويل/الدرس الثاني]، (www.ataweel.com)، [2008/08/18].

¹ - علي حرب: التأويل والحقيقة، قراءات تأويلية في الثقافة العربية، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1985، ص273. ونصر حامد أبو زيد: فلسفة التأويل، ص185 وما بعدها، وص335 منه فيما سماه قضايا التأويل. وبواطن الأشياء وجواهرها هي غاية المراد؛ ولذلك يتعين مفهوم التأويل في التصور الإسلامي بما تعين عند أحمد البحراني: (استنطاق النص القرآني من داخله ببعضه البعض). وهو الاستنطاق الذي يعادل الإدراك العميق؛ إذ المراد هو الباطن مما يضع القارئ أمام ضرورة الرجوع إلى تفاسير المعصومين كشفاً للباطن). عبد العالي العبدوني: في رحاب العقل الديني، بحوث في علم الكلام الجديد وفلسفة الدين، من أجل نسق عقدي، [بحوث التأويل] (www.ataweel.com)، [2008/08/18]. تتجلى الرؤية الباطنية للفهم بخصوص النص القرآني أيضاً في تعليقات الدكتور أحمد أصفر/جامعة دمشق: نظرات في كتاب (التأويل منهج الاستنباط في الإسلام)، [حوار التأويل]، (www.ataweel.com)، [2008/08/18]، والكتاب لأحمد البحراني. وينظر أيضاً: إدريس هاني: أزمة نص أم أزمة تأويل، [حوار التأويل]، (www.ataweel.com)، [2008/08/18]، وهو حوار أجراه خواد محمد مع إدريس هاني حول كتابه: (محنة التراث الآخر) يتجلى فيه التوجه إلى الفكر المغيب في الثقافة الإسلامية ومنها فكر الباطن وجواهر الأشياء، بما يوجب الاعتراف باللغة المنسية للنص.

² - نصر حامد أبو زيد، فلسفة التأويل، ص288، رابط بين الحقيقة والمجاز والباطن والظاهر. وينظر: علي حرب، التأويل والحقيقة، ص21 وما بعدها. ومثال ذلك ما جاء في أسرار البلاغة عند عبد القاهر الجرجاني من ص259 إلى ص269 فيما عنون له بـ: (حدّ الحقيقة والمجاز)؛ ففي ص262 ينطلق من قوله تعالى: (بلى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ) [القيامة/4]، قال: (أي نجعلها كخف البعير فلا تتمكن من الأعمال اللطيفة)، وقد سبق الحديث عن إبدال الإصبع بالأثر، والناس يعبرون عن الأثر بلفظ الإصبع كقولهم: أصابع الدار أي أثارها، ليعلق في ص264 على قوله تعالى: (يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) [الحجرات/1] بأن اليد لا تكون اسم جارحة على الحقيقة قط بل يصير مالها إلى النعمة مجازاً لاستحالة مشابهة الذات الإلهية بذوات البشر. ويحمل اليمين في قوله تعالى: (وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ) [الزمر/67] على القدرة لا على الجارحة - أي اليد - والقصد (إلى نفي الجارحة... خوفاً على السامع من خطرات تقع للجهال وأهل التشبيه)، ص265 منه، وأهل التشبيه هنا هم من أثبت الجارحة وكيف مجهول كما هو حال أهل السنة والجماعة، والمعتبر عند عبد القاهر هو المثل؛ لأن قبضته يوم القيامة تحيل على القدرة والقبضة اسم لها يؤول إليها من طريق التأويل والمثل. لقد ناقش الجرجاني مشكلة الصفات الخبرية ووجد لها ما يراه حلاً يبعد المسلم عن الشناعة في الاعتقاد بالصرف والتأويل الجانز، وقد سبق الحديث عن هذا الموضوع في تيارات التأويل واتجاهاته عند المسلمين، تنظر الصفحة 30 من هذا البحث.

1. التفسير وتحصيل المعنى المراد من الملفوظ بناء على ما تقتضيه قواعد اللغة وأسباب النزول (القرآن) أو الحوادث المرتبطة بالحديث النبوي الشريف، وهو التحصيل الدلالي الذي يتوقف فيه المتعلم عند حدود المعرفة والفهم للتطبيق من جهة التعبد، والعلم من جهة التمييز.

2. دفع المستشكل، ويسمى أيضا التأويل، وهو في جميع الأحوال لا يخرج عن كونه محاولة رفع اللبس؛ ولذلك يستساغ في مواضع ويستهجى في أخرى. فإذا كان موضع البحث العقائد، تعففت عنه طوائف واعتمده طوائف أخرى، وإن كان في موضوع الأحكام يجري الكل على اعتماده إما بمعنى التفسير والشرح، وإما بنية دفع المستشكل. ومدار الأمر كله عقيدة (المتكلم) - وهو الأهم - ، وكذا علاقة الكلام بالبلاغة (حقيقة ومجازا). وعلى هذا الأساس؛ يتجاذب التأويل البلاغيون والنحاة والفلاسفة وعلماء الأصول والفقهاء والمحدثون، وذلك وفق توجهاتهم العقائدية. من هنا يمكن تناوله من جهتين: الأولى، جهة أهل السنة والجماعة، والثانية جهة المتكلمة والفلاسفة، ويدرج ضمن هذه الطائفة جمع من الفرق الإسلامية، كالشيعة (الرافضة)، والظاهرية والباطنة والجهمية.

لقد تحول الحديث في التأويل إلى زاويتين؛ أولاهما زاوية التفسير بمعنى الشرح والبيان والإيضاح. والثانية زاوية التأويل بمفهوم صرف اللفظ عن معناه الطبيعي، من ناحية ليوافق التوجه الفكري عند كل طائفة، ذلك أن رفض الصفات الخيرية عند المتكلمة أو إثبات بعضها، غاية منع التشبيه والتمثيل والتعطيل معا، وينحو إثباتها بمعانيها الطبيعية عند أهل الأثر إلى عدم التكييف والتعطيل والتمثيل معا أيضا، فامتد الخلاف من النص المقدس إلى النص الإنساني العادي من نثر وشعر.

وأصل الخلاف على الأرجح الصفات الخيرية التي أخبر بها الله عن نفسه، فصدق بها جمع كما هي من غير تمثيل ولا تشبيه ولا تكييف، وصدق بها آخرون بتأولها بما يؤدي معنى النفي والتعطيل، فأثبتوا بعضها وأنكروا بعضها الآخر لمعارضته المنطق والعقل. داخل هذا المناخ، ازدهر التأويل وصار وسيلة بحث لا يستغني عنها باحث، و لكن وفق قيود عقيدته التي تخالف غيرها في تدقيقات لا يأتي على فهمها إلا أهل العلم.

إذن هناك قدرة على إنشاء المعادلات بين الرموز وما تحيل عليه عند المؤول، قد تصل إلى حد رسم مساراتها على اختلاف السياقات، واستشكال الملفوظات. وقد تطور الأمر إلى أن وصل إلى آي القرآن والأحاديث النبوية، واختلف الناس في فهمها وشق عليهم الخلاف فيها، واستشكل عليهم ربط بعضها مع بعض، فاختلَفوا؛ فمنهم من يسلم راضيا، ومنهم من يسلم ببعض ويرفض

بعضاً، ومنهم من يسلم راضياً بالكل ويسعى إلى التأويل راغباً في رفع الإشكال وإحلال التوازن والاتفاق، مبيناً أوجه الصرف المناسبة. ومن ذلك شيوخ قولهم "لا بتأويل ولا بتفسير"، فقد تعين أن التفسير شرح وتيسير ملفوظ تعذر أو قصر فهمه عند متلقيه، فيتوسط له المفسر الشارح ويعيد إنتاج عين المعنى بشكل لغوي أكثر بساطة ليحصل عنده الفهم على وجه الاقتصاد، فيتحقق المعنى القصدي أصالةً ولا شيء سواه. وعند غيره قد يتحقق المعنى الإضافي أو بعضه كما تحقق عنده المعنى القصدي .

وأما التأويل فهو إيجاد مخرج لفهم ملفوظ ما بسبيل ما تجعله يؤدي المعنى المقصود سواء تعلق الأمر بقصده أصالةً أو بإضافاته تبعاً. وهو أكثر شمولية من التفسير الذي لا يعدو أن يكون تحقيقاً لأبسط صور المعنى؛ في مقابل التأويل الذي يتحقق به الشمول والاحتواء للقريب والبعيد والأوسط من المذاهب التأويلية في الملفوظ الواحد.

3. والنص يحوي المقول غير المنطوق صراحة ، والمفهوم من الرمز وقناع الألفاظ. وفيهما وجه المعنى الفائض الذي لا يدرك إلا بالقرائن والشواهد والأدلة والمرجعيات الخارجية. والتأويل طريقة لفهم النصوص وإدراك شقها الغائب بإدراك الدلالة الحقيقية على سبيل قصد المتكلم/ المخاطب، وإدراك الدلالة الإضافية على سبيل الفهم الفائض عن القصد؛ فالنص غير محدود ، فيه ما يعين قصده بالشاهد والقرينة، وفيه ما يعين بالنظر والتأمل، والشق الثاني مجال خصب للتأويل.

4. إن كون التأويل عند الله مطلقاً من حيث المعرفة، يجعله من جهة البشر نسبياً رغم وحدة قصده، ولذلك يتنوع فهمه بين قطعي يتساوى فيه الفهم والقصد إجماعاً، وظني لا يتساويان فيه إلا عند القول به، أي حمل اللفظ على قصد ما فهمًا. بهذا المعنى يكون التأويل تماماً كالمعادل للتعبير، وعدم الخوض في تعبير الأحلام، يجعل من حكمه ما هو في حكم المرفوع الذي لا يعرف حقيقته إلا الله، وإن خاض فيه الناس على مبدأ الظن الغالب، فلا يضير ذلك الخائض فيه، ما دام تقيّد بشاهد أو قرينة، أو اعتمد حال الرائي ومعارفه(المؤول) الخاصة، ليكون تأويلاً حراً. وهو هنا معادل لما ينتهي إليه الشيء ويؤول إليه. وفيه معنى الرجوع إلى الأصل المساوي للحقيقة التي تم إدراكها فهماً بتأييد معرفة سابقة، أو تأمل عميق أو استنباط وفطنة.

5. ومع كل هذا لا يخلو الحديث عن التأويل -وهو يتجاذبه الرأي والأثر- من احتمال الصحة والفساد، كون احتمالات الفهم الممكنة تقبل أن تكون حقيقة اللفظ في مدلوله المقصود،

الفصل الأول: التأويل التصور والمفهوم

ويبقى الترجيح فعلا يمايز بين الاختيارات بحسب ما تبين للمؤول أنه المراد؛ إذ يتم التأويل-نتيجة لكل ما سبق- على فعل يحصل بأثر ما يتوقف عليه الفهم، ويحمل اللفظ عليه، كونه المقصود اختيارا وتعيينا لحقيقة ما، أو فعل يتم بناءً على الرأي والعقل والنظر. والتأويل في كل ذلك تعيين لمعنى خفي، وأما المعنى الظاهر فيدرك بتأويل أقل تعقيدا من سابقه آية وإعمالا. إن التأويل على هذا يقع بين البيان عند المخاطب والفهم عند المخاطب، والأمر معروف عند العرب قبل اكتمال الوحي كما سيأتي.